

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت  
غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦  
باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ :

وعلى قرار لجنة التظلمات بجلستها المعقودة فى ٢٠/١٢/٢٠١٠ :

وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة :

### قرر:

( المادة الاولى )

يُمنح قيد العقار رقم ٢٢ شارع سراى الجزيرة - الزمالك - حي غرب -  
محافظه القاهرة من سجل التراث المعمارى لمحافظة القاهرة المرفق بقرار  
رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٢ هـ .

( الموافق ١٣ فبراير سنة ٢٠١١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد شفيق